الشؤون الاجتماعية تنشئ ٤ فروع إيوائية لحماية الأطفال

وجهت وزارة الشؤون الاجتماعية بإنشاء ٤ فروع إيوائية لحماية الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء أو الإهمال، وإعداد اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل الذي أقره مجلس الوزراء مؤخرًا.

وتؤكد المعلومات الصادرة من قسم العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي بالوزارة، أن الوزارة ممثلة بوكالة الرعاية الاجتماعية والأسرة تعمل حاليًا على إعداد اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل، وأن من أبرز ملامح النظام تأسيسه لمنظومة حماية لكل شخص لم يتجاوز سن ١٨ من عمره.

ونص نظام حماية الطفل على اعتبار عدد من الأفعال بمثابة إيذاء أو إهمال بحق الطفل، ومن بينها إبقاؤه دون سند عائلي، وعدم استخراج وثائقه الثبوتية، أو حجبها عنه، أو عدم المحافظة عليها، وعدم استكمال تطعيماته الصحية الواجبة، والتسبب في انقطاع تعليمه، وسوء معاملته، والتحرش به أو تعريضه للاستغلال، واستخدام الكلمات المسيئة التي تحط من كرامته أو تؤدي إلى تحقيره، والتمييز ضده لأي سبب عرقي أو اجتماعي أو اقتصادي، والسماح له بقيادة المركبة دون السن النظامية، ويحظر النظام تشغيل الطفل قبل بلوغه سن الـ١٥، كما يحظر إنتاج ونشر وعرض وتداول وحيازة أي مُصنَّف موجه للطفل يخاطب غريزته، أو يثيرها بما يُزيّن له سلوكًا مخالفًا.

وأشار الثبيتي إلى أن النظام كفل للطفل الذي لا تتوفر له بيئة أسرية مناسبة أو قد يتعرض للإيذاء أو الإهمال حق الرعاية البديلة من خلال الأسر الحاضنة التي تتولى كفالته، ورعايته، أو مؤسسات الرعاية الاجتماعية الحكومية، أو الأهلية أو الخيرية في حال لم تتوافر أسرة حاضنة تكفله، حيث إن النظام يلزم كل من يطلع على حالة إيذاء أو إهمال إبلاغ الجهات المختصة بها فورًا وفقًا للإجراءات التي ستحددها لائحته التنفيذية.

المملكة تشارك في المؤتمر الدولي لحماية ضحايا الاستغلال بالعاصمة البريطانية

أكد مساعد وزير الداخلية للشؤون التقنية صاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن عبدالله المشاري، أن المملكة تؤمن إيمانًا تامًا بأن مكافحة الجرائم بكافة أنواعها يبدأ بالقضاء على جذور تلك الجرائم، ومن أبرز تلك الجرائم إساءة استخدام التكنولوجيا في التعدي على الأطفال واستغلالهم جنسيًا عبر الإنترنت، بالإضافة إلى جرائم نشر الصور والمقاطع الإباحية والجنسية على مواقع الإنترنت ما يؤدي إلى انتشار العديد من السلبيات والجرائم الاجتماعية بين أفراد المجتمع بمختلف شرائحه العمرية.

جاء ذلك خلال ترؤسه وفد المملكة المشارك في مؤتمر القمة الدولي حول حماية ضحايا الاستغلال من الأطفال عبر شبكة الإنترنت، الذي أقيم في العاصمة البريطانية لندن خلال الفترة من ١٨- ١٩ / ٢ /١٤٣٦هـ، حيث أوضح المشاري أن مشاركة المملكة في هذه القمة تأتي انطلاقًا من اهتمام حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، حفظه الله، بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة بما فيها التدابير التشريعية لضمان حماية الأطفال من الاستغلال، حيث تصدت المملكة لهذا النوع من الإساءة في استخدام التكنولوجيا بعدد من التدابير والإجراءات.

واستعرض سموه دور المملكة في هذا الجانب من خلال ترشيح الإنترنت، حيث بدأ العمل في ترشيح محتوى الإنترنت مع بدايات دخوله إلى المملكة عام ١٩٩٧م، وقامت الجهات المختصة بوضع سياسات الترشيح، واتخاذ القرارات فيما يخص حجب المواقع أو عدمه، وتم حجب المواقع المتعلقة بالمواد الإباحية والقمار والمخدرات، كما تم توفير خدمة الإبلاغ الطوعي عن هذا النوع من المواقع لمستخدمي الشبكة، وشهدت هذه الخدمة تفاعلًا وإقبالًا من عامة المستخدمين.

وأشار الأمير بندر بن عبدالله إلى أن المشرّع السعودي أدرك أهمية حماية الأطفال ضد إساءة استخدام التكنولوجيا في التعدي عليهم واستغلالهم، فأولى اهتمامًا خاصًا للجوانب النظامية والقانونية، ويتضح ذلك من إصدار نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في ٢٠٠٧م، الذي استحدث عقوبات بالسجن والغرامة لمن يستغل تقنيات المعلومات في العدوان على الأطفال أو التحرش بهم، أو في نشر وترويج الصور الإباحية على وجه العموم، كما صدر نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في عام ٢٠٠٩م، حيث يحظر الاتجار بأي شخص وبأي شكل من الأشكال.